

Distr. : General
23 July 2004
Arabic
Original: French

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد ميرتان (بلجيكا)

المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ١١٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان

(ب) المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك مختلف وسائل ضمان الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل (تابع)

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



وفي الفقرة ١٦ من المنطوق ينبغي الاستعاضة عن عبارة "بعد أن اعتمدت" بعبارة "اعتبارا من النفاذ الوشيك لـ". واختتمت بيانها بقولها إنه ينبغي الاستعاضة عن لفظة "submit" في السطر الأول من الفقرة ١٨ بلفظة "report" وحذف عبارة "a report" الواردة في السطر الثاني.

٤ - أعربت عن أمل وفد الفلبين في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٥ - مضخم الرئيس أعلن أن البلدان التالية قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار: أثيوبيا وأوراغواي والسلفادور والمغرب وبوليفيا وتوغو ورواندا وسانت فينسنت وغرينادين وسيراليون وغامبيا وقرغيزستان وكرواتيا ومالي ومدغشقر ونيجيريا وهندوراس.

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/58/L.18، بصيغته المنقحة، دون طرحه للتصويت.

مشروع القرار A/C.3/58/L.21/Rev.3 تحسين حالة المرأة في البيئة الريفية

٧ - الرئيس: أعلن أنه لا تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - السيد غانسوخ (منغوليا): قال إن النص المنقح لمشروع القرار هو ثمرة مشاورات غير رسمية وثنائية عقدت بين الوفود، وأعرب عن شكره للمساهمة القيمة التي قدمتها الوفود. وأعرب عن أمل الوفد المنغولي ومقدمي النص في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٩ - الرئيس: أعلن أن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أنغولا وأوغندا والسلفادور والمغرب وبوروندي وبوليفيا وتونس ورواندا وسيراليون وقرغيزستان

تولى السيد مارتان (بلجيكا)، نائب الرئيس، الرئاسة في غياب السيد بلنغا - إبتوتو.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١١٠ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)
(A/C.3/58/L.18 و A/C.3/58/L.21/Rev.1).

مشروع القرار A/C.3/58/L.18: العنف ضد العاملات المهاجرات

١ - الرئيس: قال إنه لا تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية، وأشار إلى أن السنغال وباراغواي وبنغلاديش وبوركينا فاسو وبيرو وتيمور الشرقية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسوازيلند وغواتيمالا وكوستاريكا وهاتي قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢ - السيدة بانزون (الفلبين): قالت إنه إلى جانب البلدان التي ذكرها الرئيس انضمت أذربيجان وأكوادور وأندونيسيا والأرجنتين والرأس الأخضر وباكستان وتونس وسري لانكا وشيلي وغانا وكمبوديا ومنغوليا ونيكاراغوا أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

٣ - تلت بعد ذلك التنقيحات التي أدخلت على نص مشروع القرار. ففي الفقرة الثانية من الديباجة ينبغي الاستعاضة عن لفظة "النتائج" بعبارة "الأحكام المتعلقة بالعاملات المهاجرات التي اعتمدت في". وعدلت صيغة الفقرة الثالثة وأصبح نصها كما يلي "وإذ تحيط علمد بمختلف الأنشطة التي قامت بها كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤتمر البلدان الأمريكية المعني بالمهاجرات الذي نظم بتنسيق من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والمنظمة الدولية للهجرة، المعقود في سانتياغو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وكذلك الأنشطة الأخرى المضطلع بها لتقييم وتحسين مصير العاملات المهاجرات".

شباط/فبراير ٢٠٠٣“ بعد ”٤“ كانون الأول ديسمبر ٢٠٠٠“؛ كما حذفت الفقرة ٤ من المنطوق.

١٣ - الرئيس أعلن أن النيجر قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١٤ - السيدة ليتون (شيلي): شرحت موقفها قبل اتخاذ القرار، فأعدت تأكيد تمسك وفدها بكرامة جميع البشر دون أي تمييز. وقالت إن شيلي قد انضمت إلى مقدمي النص لأنها تحترم التنوع الثقافي بشدة وهي على اقتناع أنه لا يمكن للتأخر في مجال التنمية ولا للخصائص الثقافية أن تبرر تقييد الحقوق المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الدولية لتعزيز وحماية هذه الحقوق.

١٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/58/L.46 بصيغته المنقحة شفويا دون طرحه للتصويت.

١٦ - السيدة غرو (سويسرا): تكلمت باسم استراليا وكندا وليختنشتاين والنرويج ونيوزيلندا فقالت إن وفدها يرحب بترشيح أعمال اللجنة ببدئها في النظر مرة كل سنتين في مشاريع القرارات التي لا تتطلب متابعة تنفيذية خاصة، لأنها اقترحت عدة مرات.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب وبالمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/58/L.2)

١٧ - السيدة إيليشا (بنن): سألت الرئيس عن السبب في وضع مشروع القرار الأول المدرج في جدول أعمال الجلسة جانبا دون تقديم أي تفسير للمقدمين الرئيسيين للنص. ورأت أنه كان ينبغي إشعار الوفود قبل الجلسة بهذا الأمر.

١٨ - السيدة أحمد (السودان): سألت، شأنها كشأن ممثلة بنن عن السبب في عدم إشعار اللجنة في حينه بأن مشروع القرارين اللذين كانا من المقرر البت فيهما لم يعدا مدرجين

وكازاخستان وكرواتيا وكوت ديفوار وليسوتو ومالي وماليزيا ومدغشقر ونيجيريا وهندوراس.

١٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/58/L.21/Rev.1 دون طرحه للتصويت.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان

(ب) المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك مختلف وسائل ضمان الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل (تابع) (A/C.3/58/L.46).

مشروع القرار A/C.3/58/L.46: حقوق الإنسان والتنوع الثقافي

١١ - الرئيس قال إنه لا تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية، وأحاط اللجنة علما بأن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أثيوبيا وأذربيجان وإريتريا وأفغانستان وإندونيسيا والإمارات العربية المتحدة والبحرين والبوسنة والهرسك والجزائر والجمهورية العربية الليبية والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية والسلفادور والسنغال والسودان والصين والكاميرون والكنغو والكويت والمغرب والمملكة العربية السعودية وباكستان وبنغلاديش وبنن وبوركينا فاسو وتايلند وتركمنستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية ترازيا المتحدة وجيبوتي وسري لانكا وسورينام وسيراليون وعمان وفيت نام وقطر وكازاخستان وكمبوديا وكوبا وكينيا ولبنان وماليزيا ومصر وموريتانيا وميانمار ونيجريا.

١٢ - السيد باروس (أمين اللجنة): تلا التعديلات التي أدخلت على مشروع القرار عندما عرضه المقدم الرئيسي. ففي الفقرة الثانية من الديباجة حذف الحرف ”و“ الوارد قبل ”٩١/٥٥“، وأدججت عبارة ”و ٢٠٤/٥٧“ المؤرخ ١٠

إنه من المرغوب فيه للغاية أن تقوم الأمانة العامة بتحديد طبيعة الصعوبات بدلا من الاكتفاء بالإشارة إلى وجودها.

٢٢ - السيد دي باروس (أمين اللجنة): ذكر الوفود بالإجراء المتبع فيما يتعلق بكل مشروع قرار. وأردف قائلا إن تعديلات مشروع القرار التي تثير قلق وفد بنن قد عرضت على شعبة الميزانية. بمجرد أن علمت الأمانة بها لكن الأمانة العامة لم تتلق أي رد حتى الآن. وأكد أمين اللجنة لمثله بنن أنه سيتصل مجددا بشعبة الميزانية. وأعرب عن أسفه لأنه لا يستطيع أن يقدم لها مزيدا من التفسير.

٢٣ - السيد ميازر (اليمن): أشار إلى خطأ في الترجمة العربية في عنوان مشروع القرار A/C.3/58/L.49، الذي يتعلق بعمليات التزوح الجماعية وليس بالهجرة، وهما شيان مختلفان. وطلب المتكلم تصحيح هذا الخطأ في الترجمة وأبلغ اللجنة بأنه سيكون لوفده ملاحظات على مشروع القرار. بمجرد تقديمه إلى اللجنة.

٢٤ - السيدة أستن بانو (ماليزيا): أعربت عن أملها في التوصل إلى حل سريع لمشكلة مشروع القرار A/C.3/58/L.2. وتعدلاته حيث أن هذه النصوص كانت فعلا خلال الأسابيع السابقة محل معالجات كثيرة ضمن النصوص التي ينبغي البت فيها. وسألت أيضا الأمانة العامة عما إذا كان يمكن الحصول على قائمة بجميع مشاريع القرارات المشفوعة من جانبها، الأمر الذي من شأنه أن ييسر مهمة الوفد.

٢٥ - السيد زانغ لي (الصين): قال إن وفده يشاطر بنن ومصر والسودان الرأي الذي أعربت عنه. والواقع هو أنه قبل أن يعلن في اللجنة أنه ينبغي لها البت في مشاريع القرارات ينبغي للأمانة العامة التأكد من إنجاز جميع الأعمال التحضيرية المتعلقة بهذه المشاريع. وأعرب عن تأييد الوفد الصيني لطلب ماليزيا.

في جدول أعمال الجلسة. وقالت إن وفدها كان ينتظر من الأمانة العامة أن تبلغ اللجنة بأي صعوبة تنشأ أو أي تعديل يحدث قبل الشروع في عملية البت في مشاريع القرارات الأخرى.

١٩ - السيد رشدي (مصر): تكلم بوصفه أحد مقدمي مشروع القرار A/C.3/58/L.48 وباعتباره عضوا في اللجنة فأشار إلى أن نص مشروع القرار المذكور نشر في الأسبوع الماضي، وأنه ينبغي للجنة أن تتخذ قرارا بشأنه في هذه الجلسة. وطلب من الرئيس أن يتفضل في المستقبل بإعلان أي تغيير. بمجرد أن تنشأ أي صعوبة حتى لا يتعرق سير العمل. وأشار إلى أن الوفود قد أبدت قدرا كبيرا من المرونة ولم تتجاهل القيود الزمنية لكن ينبغي عدم إعطائها انطبعا بأن مشروع القرار "رهن" مداولات أخرى.

٢٠ - السيد دي باروس (أمين اللجنة): ذكر اللجنة بأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على تعديلات مشروع القرار A/C.3/58/L.2، الذي قدمته بنن في الوثيقة A/C.3/58/L.12 واردة في الوثيقة A/C.3/58/L.26. وأردف قائلا إن تعديلات مشروع القرار المقدمة في الوثيقة A/C.3/58/L.48 قد أحييت للنظر فيها من قبل شعبة الميزانية، التي لم ترسل ردها بعد.

٢١ - السيدة إيليشا (بنن): عارضت الإصدار المتعجل للوثيقة A/C.3/58/L.26 حتى قبل انتهاء المفاوضات المتعلقة بالوثيقة A/C.3/58/L.12، وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للأمانة العامة معرفة ما إذا كان يترتب أو قد يترتب على التعديلات التي أدخلت على النص الأصلي آثار مالية. وأكد وفد بنن إنجاز النص وأعرب عن أملهم في معرفة الوقت الذي سيستغرقه تقدير هذه الآثار، وسأل أيضا عن ماهية الفقرات التي تثير صعوبات على وجه التحديد. وقالت السيدة إيليشا

مشروع القرار A/C.3/58/L.49: حقوق الإنسان والهجرات الجماعية

٣٠ - السيد فون كاوفمان (كندا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه وقال إن اليونان قد انضمت إليهم أيضا. وأردف قائلا إن مشروع القرار المذكور، الذي جرى العرف على اعتماده بتوافق الآراء كل سنتين قد أثرى بعناصر مستمدة من القرار المعتمد بتوافق الآراء في الدورة الأخيرة للجنة حقوق الإنسان. ومضى يقول إنه في نهاية عملية مشاورات غير رسمية شفافة تم التوصل مجددا إلى توافق في الآراء على المشروع المقدم إلى اللجنة الثالثة.

٣١ - قال ممثل كندا إن التوصيات التي أدخلت على النص: في الفقرة الثالثة من الديباجة ينبغي حذف عبارة "بما في ذلك قرارها ١٨٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢"؛ وفي الفقرة ٧ من المنطوق (في الصيغة الإنكليزية)، ينبغي نقل عبارة "humanitarian personnel" إلى نهاية الفقرة التالية للفظ "by"؛ وفي الفقرة ٨ من المنطوق (في الصيغة الإنكليزية) ينبغي الاستعاضة في الفقرة الأولى عن الفاصلة ولفظة "sexual" التي تليها بلفظة "and" وإدماج فاصلة بعد لفظة "abuse"؛ بعد لفظة "preventing"؛ وفي السطر الثالث ينبغي إدراج فاصلة وبعدها عبارة "allegations"؛ وفي الفقرة ٩ من المنطوق (في الصيغة الإنكليزية) ينبغي إدراج عبارة "and, where appropriate" في السطر الخامس بعد عبارة "return home" وحذف عبارة "where appropriate" الواردة بعدها عبارة "such information"؛ وفي السطر السادس ينبغي إدراج لفظة "thereon" بعد لفظة "recommendations".

٣٢ - أعرب الوفد الكندي عن أمله في أن تتمكن اللجنة مجددا من اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٢٦ - مضخم الرئيس قال إن الأمانة العامة ستبلغ الوفود اعتبارا من صباح اليوم التالي بقائمة بجميع مشاريع القرارات.

٢٧ - السيد منغارا - موستسي (غابون): قال إن وفده وسائر مقدمي مشروع القرار A/C.3/58/L.28 المتعلق بمكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالطفولة والمنازعات المسلحة المقدم في إطار البند ١١٨، الذي ينتظر أن تترتب على فقرة من منطوقه آثار مالية، لم تتلق بعد المعلومات التي طلبتها عن حالة هذه الآثار.

٢٨ - السيد رشدي (مصر): أعرب عن رغبته في أن يوضح الإحباط الذي تشعر به بعض الوفود. فقد واجه مشروع القرار A/C.3/58/L.28 للأسف منذ تقديمه صعوبات. فقد كان مشروع القرار محل مفاوضات شاقة قدمت خلالها الوثيقة A/C.3/58/L.26، التي لم ير مثلها خلال خبرته في الأمم المتحدة التي مدتها ست سنوات. وتأثر سير المفاوضات بصورة خطيرة. وفي عشية اليوم الذي استؤنفت فيه الأعمال التحضيرية بهدف اعتماد مشروع القرار أبلغ مقدموه بأن مصير مشروعهم مرتبط بمشروع آخر يتعلق ببند آخر من جدول الأعمال ويتعرض لصعوبات. والوفود لا تعتبر أمانة اللجنة (التي تلقى جهودها كل تقدير منها) مسؤولة عن هذا الوضع بل ترى أن العملية ينبغي أن لا تستمر إلى ما لا نهاية دون مسوغ حقيقي.

٢٩ - السيد دي باروس (أمين اللجنة): قال ردا على ممثل غابون إن شعبة الميزانية تضع اللمسات الأخيرة على آثار مشروع القرار المذكور في الميزانية البرنامجية. ولذا ينتظر أن تتلقى الأمانة العامة المعلومات فوراً.

البند ١١٧ (بنن) من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك مختلف وسائل ضمان الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو أفضل (تابع) (A/C.3/58/L.49)

٣٣ - الرئيس قال إن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أيسلندا والبرتغال ورومانيا وستونيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ومالطا.

٣٤ - السيدة الحاج علي (الجمهورية العربية السورية): أشارت إلى أنها قد سألت أمانة اللجنة عن مدى إمكانية تقديم مشروع قرار في إطار بند من جدول الأعمال يختلف عن مضمون مشروع القرار وأعربت عن رغبتها في معرفة الإجابة في أقرب وقت ممكن.

رفعت الجلسة في الساعة ١٦/٢٠.